

تعاييره **قال** القاضى حكا ذلك كثر القاضى
 اسمعيل في مبوطه في باب فضل مسجد النبي
 صلى الله عليه وسلم والعلما وكلام متفقون
 ان حكمائر المساجد هذا الحكم **قال** القاضى
 اسمعيل **وقال** محمد بن مسلمة وتكره في مسجد
 الرسول صلى الله عليه وسلم الجرس وعلى المصلين
 فيما يجلبط عليهم صلواتهم وليس مما يخصه
 المساجد رفع الصوت قد كرهه رفع الصوت
 بالقلبية في مساجد الجاهات الا المسجد الحرام
 ومسجد مينا **قال** البهريه عنه عليه السلام
 هلوع في مسجد هذا خير من الف هلوع
 فيما سواه الا المسجد الحرام **قال** القاضى
 اختلف الناس في معنى هذا الاستثناء وعلاجه
 في المقاصلة بين مكة والمدينة فذهب مالك
 في رواية اشهب عنه **وقال** ابن نافع صاحب
 وجماعة اصحابه الى ان سعة الحديث ان الصلوة
 في مسجد الرسول افضل من الصلوة في سائر
 المساجد بالف هلوع الا المسجد الحرام فان
 الصلوة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم

وجماعة من اصحابه

صلى عليه وسلم

وسلم افضل من الصلوة في بدون الف **وتحجروا**
 بما روي عن عمر بن الخطاب صلوة في المسجد
 الحرام خير من مائة صلوة فيما سواه فتاوى
 فضيلة سيد الرسول عليه السلام يقتضي
 وعلى غيره بالالف وهذا مبنى على تفضيل المدينة
 على مكة على ما قوتناه وهو قول عمر بن الخطاب
 ومالك واكثر المدنيين **وزهد** اصحاب مكة و
 الكوفة الى تفضيل مكة وهو قول عطاء وابن وهب
 وابن حبيب من اصحاب مالك **وحكا** الشافعي
 عن الشافعي وحملوا الاستثناء في الحديث الثموم
 على ظاهره وان الصلوة في المسجد الحرام افضل
واحتجوا بحديث عبد الله بن الزبير عن النبي صلى
 الله عليه وسلم بمنزل حديث ابن عمر وفيه صلوة
 في المسجد الحرام افضل من الصلوة في مسجد
 هذا بما في صلوة **وروي** قتادة مثل فيا تني
 فضل الصلوة في المسجد الحرام على صلوة على الصلوة
 في سائر المساجد بما في الف **ولا خلاف** ان
 موضع قبره افضل بقاع الارض **قال** القاضى
 ابوالوليد الباجي الذي يقتضيه الحديث مخالفة

على مسجد الحرام محرم

روى في نسخة من نسخة